فلا يتم غاية ما في الباب ان يكون موقوفا على تعلق
حادث ذكر ليس بمحظور كما نقول في الاراده مع المراد
وغيره وعن الثاني ان الممكن حال الوجود وان كان
ضروريا لم يخرج عن كونه ممكنا بالامكان الاستقبالي وهو
ان يكون الالتفات الى سلب الضرورة عن جانب الوجود
والعدم في زمان المستقبل دون الماضي والحال واذا لم يكن
احد صفاتي المستقبل ضروريا جاز ان يعدم الممكن فيه
بانتفاء شرط من شروط البقاء ومنها ان الممكن يستصحب
الاحتياج حالة البقاء لبقاء الامكان الموجب له فلا
الامكان الممكن الضروري للذات يقلب واجبا او ممتنعا قال
كل متصور اما واجب او ممكن او ممتنع لانه استحال عدمه
فهو الواجب وان استحال وجوده فهو ممتنع وان لم يستحل
احدهما فهو الممكن ومن المتصور ما هو موجود فليس بممتنع
ضرورة فان كان واجبا فهو المطلوب وان كان ممكنا فترجح
وجوده على عدمه بعد استوائهما لا يكون لذاته والا كان

ضرورية بيان

واجبا

واجبا فيكون بغيره وذلك اما واجب فهو اول بالابتداء فيكون
قديما وهو الحق تعالى وتقدس ٥ هذا الكلام محتاج الى معرفة
التصور فنقول هو تعقل الشيء من غير حكم عليه فان حكم
عليه كان تصديقا والحكم عبارة عن ايقاع النسبة الثبوتية
وانتزاعها والايقاع يقال له الايجاب والاثبات والانتزاع
سلب ونفي والنسبة الثبوتية تارة تكون ثبوت شيء
لشيء هو هو كقولنا البياض عرض او ثبوتة معه على وجه لا ينفك
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وتارة يكون
ثبوت مباينة على وجه الانفصال كما في قولنا اما ان يكون
هذا العدد زوجا او فردا وبين التصور والتصديق انفصال
حقيقي لا يصدق على المتعقل ولا يتفعال عنه وكل منهما
بديهي لا يتوقف حصوله على نظر وفكر وكسب محتاج الى ذلك
على ما عرفت في موضعه واذا عرفت هذا فاعلم ان ذكرنا من
احكام الوجوب والامكان ظهر ما في الكتاب من بيان وجوده
وجوبه وانما تعرض للتسلسل دون الدور وان كان متوهما

Copyright © King Saud University